



مطبوعات المجمع

أثار شيخ الإسلام ابن تيمية وملاحقها من أعمال



مطبوعات العلم

جامع المسائل

لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية

(٦٦١ - ٧٤٨ هـ)

المجموعة الثامنة

تحقيق

محمد عزيز شمس

وفق النهج المتخذ من الشيخ العلامة


بكر بن عبد البر بن محمد بن عبد البر

(رحمة الله تعالى)

دار ابن حزم

دار عطاء العجايب

ISBN: 978-9959-857-37-8



جميع الحقوق محفوظة

لدار عطاءات العلم للنشر

الطبعة الثانية
من المجموعة الأولى إلى التاسعة

١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م

الطبعة الأولى لدار ابن حزم

دار ابن حزم

بيروت - لبنان - ص.ب : 14/6366

هاتف وفاكس : 701974 - 300227 (009611)

البريد الإلكتروني: ibnhazim@cyberia.net.lb

الموقع الإلكتروني : www.daribnhazm.com

أحد مشاريع



عطاءات العلم

هاتف: +٩٦٦١١٤٩١٦٥٣٣

فاكس: +٩٦٦١١٤٩١٦٣٧٨

info@ataat.com.sa

رَاجِعْ هَذَا الْجَمْعَ

سَلِيمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَمِيرِ

مُحَمَّدًا ابْنَ جَمَلِ الْإِصْلَاحِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد، فهذه مجموعة جديدة من مسائل شيخ الإسلام ابن تيمية وفصوله وقواعده، عثرتُ عليها في مجاميع متفرقة سيأتي وصفها، واستخرجت كثيراً منها من مسودّات الشيخ التي يصعب قراءتها، وبعضها من «الكواكب الدراري» ومجاميع أخرى.

وفي هذه المجموعة صيغة جديدة من «حكاية المناظرة في الواسطية» (ص ١٨١ - ١٩٨) التي كانت في مصر سنة ٧٠٥، وفيها فوائد وزيادات لا توجد في الصيغة الأخرى التي نُشرت في «العقود الدرية» (ص ٢٠٦ - ٢٤٨) وفي «مجموع الفتاوى» (٣/ ١٦٠ - ١٩٣). وكان الشيخ رحمه الله يُطلب منه مراراً أن يكتب ما جرى في المناظرة، فيكتب كل مرة ما يتذكره ويعتبره مفيداً للسائل، كما كتب أصحاب الشيخ أيضاً حكاية هذه المناظرة، مثل أخيه: الشيخ عبد الله ابن تيمية (مجموع الفتاوى ٣/ ٢٠٢ - ٢١٠) وعلم الدين البرزالي (مجموعة الرسائل الكبرى ١/ ٤١٥ - ٤٢١، مجموع الفتاوى ٣/ ١٩٤ - ٢٠١) وابن عبد الهادي (العقود ص ٢٠٣ - ٢٠٥) وابن كثير (البداية والنهاية ١٨/ ٥٣ - ٥٤) وغيرهم. وقال ابن كثير: «ولقد رأيتُ فصلاً من

كلام الشيخ تقي الدين في كيفية ما وقع في هذه المجالس الثلاثة من المناظرات». فربما يكون المقصود منه ما نشره هنا أو المنشور سابقًا.

ومما حوته المجموعة: «فصل في آية الربا» (ص ٢٦٩ - ٣٣٠)، وقد ذكره ابن رُشَيْق في «أسماء مؤلفات الشيخ» (ص ٢٨٥ من «الجامع لسيرة شيخ الإسلام») ضمن الآيات والصور التي فسرها الشيخ، فقال: «وفي آيات الربا، وتكلم فيها على ربا الفضل، نحو ثلاثين ورقة». وهو الفصل الذي ههنا. وقد استفاد منه ابن القيم في «إعلام الموقعين» (٢/ ١٣٥ - ١٤٦) ونقل منه فقرات كثيرة دون أن ينسبها إلى شيخه، وهذا منهجه المعروف في سائر كتبه.

وذكر ابن رُشَيْق أيضًا (ص ٢٨٧) ضمن الآيات التي فسرها الشيخ قوله تعالى: ﴿إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا﴾ [يونس: ٩٨]. وتفسير هذه الآية هو المنشور ههنا (ص ٣٦١ - ٣٩٢) بعنوان «فصل في توبة قوم يونس»، وقد أطل فيه الشيخ الكلام على الاستثناء المذكور في الآية، وتناول آراء المفسرين بالدراسة والنقد، ورجح ما ذهب إليه بأدلة من السياق واللغة والآيات الأخرى. وهو مبحث جليل لا يوجد مثله في كتب التفسير ومعاني القرآن إلا نادرًا.

ومما يُنشر في هذه المجموعة: «مسألة في النسبة إلى الخرقه» (ص ٤٠٥ - ٤١٢). ويبدو لي أنها كانت أطول مما وُجد في الأصل المعتمد، فإن الشيخ لم يُفصل هنا في هذا الموضوع كما كان يُتظر منه.

وقد ذكر ابن عبد الهادي (العقود الدرية ص ٤٣) وابن رشيق (أسماء مؤلفات الشيخ ص ٢٩٨) من مؤلفاته: «قاعدة في لباس الخرقه هل له أصل شرعي؟»، ويمكن أن تكون هي المنشورة هنا بصورة مختصرة، وينبغي البحث عن نسخة تامة منها ضمن المجاميع المخطوطة.

ومما يُذكر بهذه المناسبة أن ابن ناصر الدين الدمشقي ذكر في كتابه «إطفاء حرقة الحوبة بالباس خرقه التوبة» (كما نقل عنه يوسف بن عبد الهادي المعروف بابن المبرد في «بدء العلقه بلبس الخرقه» ص ١٣٦ طبعة عمان ١٤٢٣) أن شيخ الإسلام قال: «وقد كنتُ لبستُ خرقه التصوف من طرف جماعة من الشيوخ، من جملتهم: الشيخ عبد القادر الجيلي، وهي أجل الطرق المشهورة».

وذكر جمال الدين عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أبي العلاء الطلياني في «ترغيب المتحبين في لبس خرقه المتميزين» (الورقة ٦٧ أ من مخطوطة جامعة برنستون ٣٢٩٦) أن شيخ الإسلام قال في جوابه عن المسألة التبريزية: «لبستُ الخرقه المباركة للشيخ عبد القادر، وبينه اثنان».

هذه النصوص من كلام الشيخ تدل على أنه كان في أول حياته لبس خرقه التصوف، ولو وصلت إلينا رسالته المشار إليها كاملةً لعرفنا موقفه من لباس الخرقه، ورأيه الذي استقر عليه، وقد قال في مجموع الفتاوى (٥١٠ / ١١): «إن هذه ليس لها أصل يدلُّ عليها الدلالة المعتبرة من جهة

الكتاب والسنة، ولا كان المشايخ المتقدمون وأكثر المتأخرين يُلبسونها المرادين، ولكن طائفة من المتأخرين رأوا ذلك واستحبوه». ثم ناقش بعض الأدلة التي يستدلون بها وقال: «هذا ونحوه غايته أن يُجعل من جنس المباحات، فإن اقترن به نية صالحة كان حسناً من هذه الجهة. وأما جعل ذلك سنةً وطريقاً إلى الله سبحانه وتعالى فليس الأمر كذلك».

ونظير هذه المسألة أن الشيخ كان في أول حياته ممن يُحسِن الظن بابن عربي ويعظمه، كما ذكر ذلك في مجموع الفتاوى (٢/ ٤٦٤)، ثم لما قرأ كلامه في «فصوص الحكم» غيّر رأيه فيه، وانتقده بشدة بل كَفَّرَه، وألَّف في الرد عليه كتباً عديدة.

وفي القسم الأول من هذه المجموعة فصول وقواعد من مسوّدات شيخ الإسلام بخطه المعروف، ولم أجد عند ابن رشيقي وابن عبد الهادي وغيرهما إلا ذكر رسالة واحدة منها، وهي: «قاعدة أن جماع الحسنات العدل وجماع السيئات الظلم» (أسماء مؤلفات الشيخ ص ٣٠٥، العقود الدرية ص ٤٤)، والمنشورة هنا (ص ٤٤ — ٤٨). ويكفي لصحة نسبة هذه الفصول والقواعد لشيخ الإسلام أنها مكتوبة بخط يده، وإن لم يذكرها المترجمون له.

وصف الأصول المعتمدة:

• اعتمدتُ في إخراج القسم الأول من هذه المجموعة على مجلّد يوجد بدار الكتب الظاهرية بدمشق [٣٨٠٥ عام]، وهو من مجاميع

المدرسة العمرية برقم ٦٩، يضمُّ عددًا كبيرًا من الفصول والتعاليق في موضوعات مختلفة في ٣٢٨ ورقة، وكله بخط شيخ الإسلام ابن تيمية، وقد كتبها الشيخ في أثناء إقامته بمصر في السنوات (٧٠٥ - ٧١٢)، كما يظهر من الورقة (١٤٦ أ) التي هي صفحة العنوان لهذه المجموعة، حيث كتب عليها: «قواعد مصرية». ويبدو أنها جُمعت وجلّدت دون ترتيبها بعناية، فقد وقع فيها اضطراب في ترتيب الأوراق في مواضع كثيرة.

وقد طبع منه كثير من الفصول والرسائل ضمن «مجموع الفتاوى»، وقمت باستخراج بقية الفصول والقواعد ونشرها في هذه المجموعة، وإكمال بعض ما نُشر ناقصًا في «مجموع الفتاوى». وهذا بيان محتويات هذا القسم ومواضعها من الأصل:

- ١ - فصل في ذكر الله تعالى ودعائه (ق ٨ - ٩ أ).
- ٢ - فصل: قرن الله بين الكتاب والصلاة... (ق ٩ أ).
- ٣ - فصل: قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا...﴾ (ق ٢٨ أ).
- ٤ - فصل: حديث حكيم بن حزام المتفق عليه «إن هذا المال خضرة حلوة...» (ق ٣١ أ - ب).
- ٥ - فصل: احتج بعض المبطلين على جواز السجود لغير الله.. (ق ٣٢ أ).

- ٦- فصل: حركات العباد بقلوبهم وأبدانهم لا بدّ لها من غاية (ق٤٦ب).
- ٧- شبه الإباحية (ق٥٠ب).
- ٨- فصل: تقول طائفة من أهل الكلام... (ق١٧٣أ).
- ٩- فصل: قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ ...﴾ (ق١٧٧أ-١٧٩أ).
- ١٠- قاعدة: بعث الله محمدًا بالهدى ودين الحق.. (ق١٨٠أ).
- ١١- فصل جامع: أن جماع الحسنات العدل وجماع السيئات الظلم (ق١١٣أ-ب).
- ١٢- قاعدة في الإيجاب على المعاوضات (ق١٢٥أ).
- ١٣- فصل في ثواب الحسنات والسيئات (ق١٢٩أ-١٣٠ب).
- ١٤- فصل: قال تعالى في سورة النساء... (ق١٣٤أ-ب).
- ١٥- فصل: ثبت في الصحيح.. «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس...» (ق١٤٤أ-ب).
- ١٦- فصل: أثبت أئمة السنة الحدّ (ق١٤٥أ).
- ١٧- فصل: الهجرة المشروعة (ق١٤٥ب).
- ١٨- قاعدة في جماع الدّين (ق١٤٦ب ثم ١٠٥أ).
- ١٩- فصل: في أن الناس اختلفوا في مسمى الإنسان (ق١٤٧ب).

- ٢٠- فصل: قال تعالى فيما ذكره من موعظة لقمان لابنه (ق١٥٧) ثم
 ١٥٦ ب ثم ١٥٦ أ).
- ٢١- فصل: قاعدة: أن النفس بل وكلّ حي له قوتان.. (ق١٥٨) ب -
 ١٥٩ ب).
- ٢٢- فصل: باعتبار القوى الثلاث انقسمت الأمم... (ق١٦٠) ب ثم
 ١٦٠ أ).
- ٢٣- فصل: المشهور عند أهل السنة أنه لا يحبط العمل إلا الكفر
 (ق١٦٧) ب - ب).
- ٢٤- فصل: قوله: ﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ...﴾ (ق١٩٥) أ).
- ٢٥- قوله في حديث الكرب الذي رواه أحمد (ق١٩٥) ب).
- ٢٦- فصل: مما يبين أن طريقة أتباع الأنبياء.. (ق١٩٩) ثم ١٩٨ ب).
 نشرت منه صفحتان في «مجموع الفتاوى» (٦/٦٦ - ٦٧).
- ٢٧- فصل عظيم المنفعة في أمر المعاد (ق٢٢٣) أ - ٢٢٥ ب).
- ٢٨- فصل: قول من يقول: «إن لله عبادًا يرضى لرضاهم ويغضب
 لغضبهم» حق.. (ق٢٣٥) أ).
- ٢٩- فصل: الحروف والأصوات المكتوبة والمسموعة... ثلاثة أقسام
 (ق٢٤٤) أ - ٢٤٥ ب).

٣٠- فصل: في بعض الشرح والتقرير لقاعدة أهل السنة والجماعة...
(ق ٢٥٥ أ- ب).

٣١- قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ﴾ ...
(ق ٢٧٥ أ- ب).

٣٢- في المثل والكفو في الكتاب والسنة ولغة العرب (ق ٢٧٦ أ).

٣٣- أصل كلي جامع [في الشهادتين] (ق ٢٧٦ ب ثم ٤٣ أ - ٤٦ ب).

• وفي هذا المجموع أيضًا «حكاية المناظرة في الواسطية»
(ق ٢٦١ أ - ٢٦٢ ب ثم ٢٩٧ أ - ب) التي سبق ذكرها.

• «فصل: أصل الإيمان والهدى ودين الحق هو الإيمان بالله ورسوله»: توجد نسخته الخطية ضمن المجلد ٣٩ من «الكواكب الدراري» لابن عروة في دار الكتب الظاهرية بدمشق برقم [٥٦٧] (الورقة ٨٩ ب - ٩٢ أ)، وكتب هذا المجلد من الكواكب سنة ٨٢٧ بخط نسخي دقيق، وناسخه إبراهيم بن محمد بن محمود بن بدر الحنبلي. والنسخة واضحة الخط، نادرة الأخطاء، ومقابلة ومصححة على الأصل المنسوخ منه.

• «فصل: وصف الله أفضل أهل السعادة بالإيمان والهجرة والجهاد»: يوجد ضمن النسخة المذكورة من «الكواكب» (ق ٩٢ أ - ٩٤ أ).

• «فصل في الكلام على النعم، وهل هي للكفار أيضًا»: توجد نسخته الخطية في دار الكتب الظاهرية بدمشق [٣٨٧٣ عام] (الورقة ١٧٤ - ٩١ب)، وهي ضمن مجاميع المدرسة العمرية برقم ١٣٨. وهذا الفصل ينقص من أوله ورقة أو أكثر، وهو بخط مغربي، وجاء في آخره: «فرغت من تعليقها بالتربة مجاورة الجامع الأعظم بمدينة حُبراص - عمرها الله - يوم الأربعاء العاشر لربيع الثاني سنة ثمان وثلاثين وسبع مئة، على يدي محمد بن باصر (؟) الفقيه...». وكتب في الهامش هناك: «بلغ مقابلةً بأصلها المنقول منه قدر الاستطاعة، والحمد لله».

• «فصل في آية الربا»: توجد منه نسختان، الأولى في برلين برقم [٣٩٦٨] (الورقة ٤٣ - ٦٤) ضمن مجموعة من فتاوى ومسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية، ولعلها من مخطوطات القرن الثالث عشر. والثانية في دار الكتب المصرية برقم [٦٩٥] (الورقة ١٢٩ - ١٤٦) ضمن أجوبة الشيخ. وهي بخط نسخي جيد، ولا يوجد عليها تاريخ النسخ، ويبدو أنها متأخرة.

• «فصل في أنه ليس في القرآن لفظة زائدة لا تفيد معنى»: توجد منه نسختان: الأولى في مكتبة جامعة السند بباكستان برقم [٣٦٣٧٨]، وهي في ٢٢ ورقة، بخط نسخي جيد، وهي نسخة متأخرة لعلها كُتبت في القرن الثالث عشر، وفيها بعض الأخطاء والتحريفات. والثانية في مكتبة الشيخ بديع الدين شاه الراشدي في السند بباكستان، في ١٥ ورقة بخط فيض محمد نظاماني، في القرن الرابع عشر. وفيها أيضًا أخطاء

وسقط في مواضع. وقد اعتمدتُ النسخة الأولى أساسًا، ولم أعدل عنها إلا إذا كان فيها خطأً أو تحريف أو سقط. ويوجد في «مجموع الفتاوى» (٢٧٦/١٥ - ٢٧٩) من هذا الفصل قطعة صغيرة، استفدت منها في تصحيح بعض الأخطاء الموجودة في الأصل.

• «فصل في توبة قوم يونس»: نسخته الخطية ضمن المجلد ٣٩ من «الكواكب الدراري» (الورقة ٨٢ب - ٨٧ب) بدار الكتب الظاهرية بدمشق [٥٦٧]، وقد سبق وصفها.

• «مسألة عن رجل يزعم أنه شيخ ويتوب الناس ويأمرهم بأكل الحية..»: توجد ضمن مجموعة فتاوى شيخ الإسلام المخطوطة في المكتبة القادرية ببغداد [٤٩١] في ١٩٣ ورقة، بخط محمد بن علي بن الملا أحمد سبته الذي فرغ من نسخها في ٢١ من شعبان سنة ١٣٠٦.

• «مسألة في النسبة إلى الخرقه» هي ضمن المجلد ٣٩ من «الكواكب الدراري» الذي سبق وصفه، وهذه المسألة مكتوبة بخط مختلف عن خط بقية المجلد، وهو أمرٌ مألوف في مجلدات هذا الكتاب التي يشارك أحيانًا في نسخ مجلدٍ واحدٍ منها عدة أشخاص بخطوطهم. وقد سبق الكلام على هذه المسألة وما يتعلق بها.

• «مسألة في الحضانة»: هي من المجلد ١٠١ من «الكواكب الدراري» (ص ١١٠ - ١١٦) المصور على الميكروفلم برقم [٧١٤٩] في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. وفي هذا المجلد رسائل

وفتاوى كثيرة للشيخ نُشر أغلبها ضمن «مجموع الفتاوى». وقد نُسخ هذا الجزء عن أصله الموجود في المكتبة الظاهرية بدمشق، كما ذكره الناسخ في آخره: «تم هذا الجزء على يد الحقير حامد بن الشيخ أديب ابن الشيخ أرسلان الشهير لقبًا بالتقي، الأثري مذهبًا، الحسيني نسبًا في ١٨ ربيع الثاني سنة ١٣٢٧، في المكتبة العمومية الكائنة بدمشق الشام في تربة الملك الظاهر (من فقه الحنابلة نمرة ٦٧)». ثم كتب: «تم مقابلةً على حسب الاستطاعة على يد حامد التقي في ... جمادى الأولى سنة ١٣٢٧».

• «مسائل مختلفة»: جمعتُ تحت هذا العنوان بعض المسائل الصغيرة التي وجدتها في المجاميع، وأصولها كما يلي:

١- سئل عن تصيبه جنابةً والماء يضره، أو يكون مجروحًا، هل يجوز له أن يصلي بالتيميم أو يقرأ القرآن.

ضمن مجموعة بدار الكتب الظاهرية بدمشق [٣٨٧٤ عام] (الورقة ٧٤). وهي من مجاميع المدرسة العمرية برقم ١٣٩، فيها فتاوى شيخ الإسلام وغيرها. انظر أهم محتوياتها في «فهرس مجاميع المدرسة العمرية في دار الكتب الظاهرية بدمشق» (ص ٧٠٧ - ٧١٤).

٢- مسألة في رجل دخل في الصلاة وقد أحرم الإمام، ثم ركع الإمام، وقد قرأ الرجل بعض الفاتحة، ولم يتبع الإمام في الركوع حتى قرأ بقية الفاتحة.

توجد ضمن مجموعةٍ بدار الكتب الظاهرية بدمشق [٣٨٧٣ عام] (الورقة ١٢٦ أ- ب). وهي من مجاميع المدرسة العمرية برقم ١٣٨. انظر أهم محتوياتها في «فهرس مجاميع المدرسة العمرية» (ص ٧٠٤ - ٧٠٧).

٣- مسألة في رجل أدرك الصلاة مع إمام من المسلمين، فلم يصلّ معه، وقال: أنا لا أصلي إلا خلف من يكون من أهل مذهبي، وفي رجل سئل عن مذهبه فقال: مذهبي اتباع الكتاب والسنة، وفي رجل عُرض عليه حديث صحيح، فأنكره.

أصلها في دار الكتب الظاهرية بدمشق [٣٨٧٣ عام] (الورقة ١٢٦ ب، ١٣٢، ١٢٩، ١٢٧، ١٢٨). وهي مضطربة الأوراق في الأصل كما نرى. والمجموعة من مجاميع المدرسة العمرية برقم ١٣٨. وآخر هذه الفتوى ناقص، ولم نجد لها نسخة أخرى.

٤- مسألة في جماعة حنفية لهم إمام شافعي، فهل تصحّ صلاتهم خلفه أم لا؟

هي أيضًا من المجموعة السابقة [٣٨٧٣ عام] (الورقة ١٢٠، ١١٧، ١٣١) مضطربة الأوراق.

٥- مسألة في إمام مدمن الخمر، هل تصحّ الصلاة خلفه؟ وما صفة مدمن الخمر؟

هي أيضًا من المجموعة السابقة [٣٨٧٣ عام] (الورقة ١٣١ أ).

٦- مسألة عن امرأة لم تكن تعرف تصلي، أين تكون من زوجها في الآخرة؟

هي ضمن مجموعة الفتاوى المخطوطة في المكتبة القادرية ببغداد [٤٩١]، التي سبق وصفها.

٧- مسألة في عرب البادية الذين يكونون دائماً في حلّ وترحال، هل يحل لهم القصر؟

ضمن المجموعة السابقة المخطوطة في المكتبة القادرية.

٨- مسائل متفرقة.

هي سبع مسائل صغيرة ضمن المجموعة السابقة.


وفي الختام أحمدُ الله تعالى على أنه وفقني لإخراج هذه المجموعة، وأدعوه أن يعينني على إخراج ما وصل إلينا من تراث شيخ الإسلام مما لم ينشر ضمن «مجموع الفتاوى»، إنه وليّ ذلك والقادر عليه. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه

محمد عزيز شمس

بمكة المكرمة في ٢٩/٤/١٤٣١

نماذج من النسخ الخطية



صفحة الغلاف (الورقة ١١٤٦) من مجموعة الظاهرية [٣٨٠٥ عام]

وكل اصل من حياض الترسية والالهي وان كان بطون بالنظر الصدرة اليه
 وبالبرعة النبوية الاله فهو انما يعلم بالاسال الصدرة التي هي الثابتين
 العقلية لكن في المظهر انما تصور الاله الثابتين العقلية على حد
 الترسية والاطور عند الاله وهذا المبدأ في حد ذاته احد من ادم وانا ما خرج
 من عصرنا صله كراخ الحوسب والسوية الطرحة في المظهر والادوم
 والسالم من هلال السنينة والعزلة سدر لانهم وانما صدم انما في حد ذاته
 العام العالم الذي حل من اسراره لا خلق الا الله ولا ارض عيسى
 من قيات اسرله خاتمان حال بان من اكرهه بان الله لا اكرم
 حمد الله امر ان عيسى هذا الموضع م



٢٣

الورقة الأخيرة من مجموعة الظاهرية [٣٨٠٥ عام]

كتبا
 فيمن وفتاوى
 • الشيخ الامام العالم الرباني الورع المجتهد السائد بحجة
 • الاوجه الزمانية للولاية سببه كخطا ونداء من العالي والاعلان
 • وسلطان العتبات والوعاظ على طراز الاسلام النقيم
 • بمصداقها من سيرة الفاضل العبد الموقر
 • شيخ الاسلام السيد تقي الدين البهبهاني
 • ميرزا محمد باقر الحلي
 • تفتاوى الفاضل
 • وكتبه في كتابه
 • في القادسية
 • في كركند
 • آية

«مجموعة فتاوى شيخ الإسلام» مخطوطة المكتبة القادرية ببغداد [٤٩١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى على أشرف المرسلين، محمد وآله وصحبه أجمعين، أما بعد فهذا جزؤ منه
 من فتاوى شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية الحارثي نونته رحمه الله
 واسكنه جنة موضوعة مسئلة مما تقول السادة الفقهاء أئمة الدين رضي الله عنهم أجمعين في مسجد
 بيت المقدس وقد جعل تيمية كل من يصل في موضع منه فربما إذا وصل أحد منهم في وقت صلاة الأخرى مثل
 في النهي فيكون له ذلك أم لا وهل هذا بدعة محرمة أم لا وإن كان لا يمتنع من الصلاة بلا ركعة وهل يتصل
 وبصلاة الإمام الذي صلى بها صلاة الصلوة للإمام غيره أو يكبره وهل يصح قول من قال إن كل بنية فيه لم يمتنع
 بالإمام صارت كل مسجد مستقل فأجاب الشيخ تقي الدين وقال الحمد لله صلوة أمارين في وقت واحد في
 المسجد الأقصى إذ يفرد من المساجد بدعة لم يكن السلف يفعلونها وفيما تقرق إجماعات وتقلدها والسنة
 اتحادها عمدة وكثرتها ولكن كل هذا شر وما يكون يترفع في صلاة الكوفين أن يصل بالناس عدة أئمة لكن السنة
 جاءت بصلاة تخطف إمام واحد مع ما في ذلك من مخالفة الأصول مثل مفارقة إمام قبل السلام والعمل
 الكثرة في الصلوة وأست بالقبلة وتقبيل المسبوق قبل سواها وتخطف نصف الثاني عزتها إماماً
 فهذا كله جانت به السنة ليصلوا وصحبا خلف إمام واحد والعلما قد تنازعوا في السجدة التي لم يأمروا
 رابت هل يصل فيه جماعة من فائتة أجماعة أو يفرق بين المساجد التي يتسابعها الناس وغيرها أو بين
 المساجد النظام وغيرها أو بين المساجد الثلاثة وغيرها على النزاع المشهور بين الأئمة لأنه لم يكن ترتب
 في المسجد إلا إمام واحد في هذه الأربعة قد ترتب في المسجد عدة أئمة وإذا فعل ذلك فالله يبيح
 أن يصل واحد بعد واحد ليكون من فائتة الصلوة مع الأول صلى مع الثاني وإن أفاضة جماعة بعد الجماعة
 الاربعة ما ذهب إليه كثير العلماء وجاءت بالسنة ما وافق الحاجة كقول النبي صلى الله عليه وسلم لمن فائتته
 الصلوة الأخرى يصل بعدها فيصلي معه وإن لم يكن مالك في المسجد وقد صلى فيه الناس فأقام
 الصلوة وصل في جماعة أخرى فأما ما عاتبتم في وقت واحد في مسجد واحد فهذا الإبريق أحد من السلف

هذه الأثرية مودعة في كتب المشركين والأثر نفيق عنها هذه الورقة وبما أضافنا إليها من الأثرية
نفيق عنها هذه الأثرية مودعة في كتب المشركين والأثر نفيق عنها هذه الورقة وبما أضافنا إليها من الأثرية
نفيق عنها هذه الأثرية مودعة في كتب المشركين والأثر نفيق عنها هذه الورقة وبما أضافنا إليها من الأثرية
نفيق عنها هذه الأثرية مودعة في كتب المشركين والأثر نفيق عنها هذه الورقة وبما أضافنا إليها من الأثرية
نفيق عنها هذه الأثرية مودعة في كتب المشركين والأثر نفيق عنها هذه الورقة وبما أضافنا إليها من الأثرية
نفيق عنها هذه الأثرية مودعة في كتب المشركين والأثر نفيق عنها هذه الورقة وبما أضافنا إليها من الأثرية
نفيق عنها هذه الأثرية مودعة في كتب المشركين والأثر نفيق عنها هذه الورقة وبما أضافنا إليها من الأثرية
نفيق عنها هذه الأثرية مودعة في كتب المشركين والأثر نفيق عنها هذه الورقة وبما أضافنا إليها من الأثرية
نفيق عنها هذه الأثرية مودعة في كتب المشركين والأثر نفيق عنها هذه الورقة وبما أضافنا إليها من الأثرية
نفيق عنها هذه الأثرية مودعة في كتب المشركين والأثر نفيق عنها هذه الورقة وبما أضافنا إليها من الأثرية

آخر مجموعة المكتبة القادرية

من «الكواكب الدراري» (مج ٣٩) بالظاهرة [٥٦٧]

في الدنيا وإنما أكره في سائر الأقطاب فبعض الأقطاب من الأرض لا يستقر فيه أحد من الخلق إلا وهو يمشي في الأرض لا يقف
 من الأرض من حيث هو فبعض الأقطاب من الأرض لا يستقر فيه أحد من الخلق إلا وهو يمشي في الأرض لا يقف
 شرع الإسلام أهل العبادات التي هي من سنن الإسلام كإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والحج والعمرة
 أما بعد فإن الله سبحانه خلق الخلق لعبادته كما قال تعالى وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدوا
 وبعث إليهم رسلاً أعطاهم دينهم الحق الذي نهى عن الفسوق والمنكرات وحث على البر والتقوى وكان
 برعت شرابهم وما همجهم كما قال تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً وإلى ما وصى
 بالكتاب بما وصى به إبراهيم وموسى ويعيسى إن أتبعوا الدين لا يؤمنوا فيه إلا به قال تعالى يا أيها
 المرسلون كلوا مما الرزق مما آتاكم الله قال وأهلها ما آتاكم الله قال وأهلها ما آتاكم الله قال وأهلها ما آتاكم الله
 أكلها ما رزق الله من الرزق قال وقال تعالى ولقد بعثنا في كل قبيلة رسولاً وإن عبادنا
 أعدوا خصيصةً للظالمين فبعضهم من عبدي أبعدهم منهم من حقت عليه الضلالة وفتنهم سيد ولد
 آدم قائم الدين وأما المرسلين أدا الصبر أو طيبهم أداؤهم وداؤهم أداؤهم أداؤهم أداؤهم أداؤهم أداؤهم أداؤهم
 محمد صلى الله عليه وسلم بعثه بأكمل السبع وعلو السرايع وأعطيه رزقاً منه الرزق وكان
 لهم الدين قال تعالى ولقد بعثنا من قبلك رسلنا بالبينات والظلال قال تعالى ثم جعلنا على سوره
 من الأرض ناسجاً وكما وضع آية المرسلين لا يظنون إلا به قال تعالى ولقد بعثنا
 مسلماً لهم بأسورة وتكلموا معه فهو وليها وينص على أهل الأرض من غيرهم وعلمهم الله وهم
 الأمانه وهاهنا قال النبي صلوات الله عليه وسلم بعثت إلى قومه خاصة وان محمد صلى الله عليه وسلم بعثه
 إلى قومه عامه كما قال تعالى وما أرسلناك إلا بالبرهان والمنطق والبرهان والبرهان
 وقال تعالى يا أيها المرسلون في رسول الله أنزل الله إليكم آياته قال تعالى وما أرسلناك
 بطع الرسول قط قد جاء الله وقالت ومن بطع الله ورسوله يظن أن جحيم تجري من تحتها الأرض
 إلى النار وبهتان العور العظيم ومن بطع الله ورسوله يشهد الله ويشهد حدوده ويقتله بالرافضه
 أيها القوم ويعد ضارته أول أمر يرجع الناس إلى صفة صلاح دينهم وديارهم إذ لا يعرف الدين
 إلا بذلك كما قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله فقد تنصتوا ولا تموتوا ولا تهم
 مسلمون وأخصوا الأهل من جميعه كما تنفروا إلى قتالهم المنصوب بولاة أمور الدين أمر الدين
 بكون قولاة أمرهم الله الذي ليس إلا من بين المعروف والظاهر من اللطيف والواسع وهو الذي
 وبه من قول الله تعالى وما أرسلناك إلا بالبرهان والمنطق والبرهان والبرهان
 وبه من قول الله تعالى وما أرسلناك إلا بالبرهان والمنطق والبرهان والبرهان
 وبه من قول الله تعالى وما أرسلناك إلا بالبرهان والمنطق والبرهان والبرهان
 وبه من قول الله تعالى وما أرسلناك إلا بالبرهان والمنطق والبرهان والبرهان

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على اثناع عشر من خلقه حيث قال صلى الله عليه وسلم ان من بعثني معلما
 بعدي مسلما انا كغيري اظنك بسنة وسنة النبي الراسخين مني مني تسكروا بها عظما
 عليها بالنواصيح والباكم وصحبات الامور فان كل واحدكم بدعه وان كل من بدعه ضلالا واهل بيوت النبا
 الراسخين فخير من كل صنف من انواع من واه الامور ما بين امر او عكسا وعلو او سفلا وكوم بكرم
 عن الله انما **كان لا تعال** لعلها **الامر** بالظلمة من **بكر** واتس **وخطا** كرسن **وخطا** كرسن **وخطا** كرسن
 تعالوا ان الامر عند الله الظالم واو لا هم بالله ورسوله اتشد هم انما انما كان الله وسه
 وسوله وطل جعلهم ولا يمين وحق فيه طاعة ومصر وحق فيه طاعة كما سدا امور
 الجهاد بما سولوه صلى الله عليه وسلم لا يخرج من دين الله وسعد امور نساء الاسلام
 فيما شرع له من الامر بالحر واليه من المنكر الواجب في حدود الكتاب والسنة كما في البيع
 صلى الله عليه وسلم من راكبكم مشرا فليجزم بينه فان لم يستطع فليسلط بينه وبين البيعة
 فليظفر بركبها من الاعيان وسعد فتاوى العلماء فيما يخبرون به من الاحكام الشرعية
 وبما مروى به من فائدة الله ورسوله وسعد امر مسأخ الذين فيما يدعون اليه من طرقت الله
 زرسدون لا يعطوا اليه من دين الله واحقهم بالانواع من كان مالا بان وان يكونوا
 بالا طرا فلا يكونوا رعاة مخلوق في معية الملائكة والذين ليس انواع الا كما يريد ما خرج عن مسأخ
 المرسلين كما قال تعالى ويوم يعذب الظالم على يديه يعوز بطيحا يحذنه مع الرسول سبيلا
 ويطي ليس لم يحذنه فلا ياحلوا لئلا يصلوا على النواهي ان حاربوا من السيفان للابن حروب
 وقال تعالى يوم تغلب وجوههم في النار يقولون يا ليت افعا الله واظعا الرسول يا لولا اننا
 انما العباسان شارحنا فاصولنا السبيل ربنا انهم من عذاب من العذاب والهم لعن لعن
 في امه من صلى لله عليه وسلم ضامه وقد جعلهم الله صنفين اهل شقاره واهل سفاو
 وجعل السعدا صنفين سابقين ومنصدين فقال تعالى واصحاب اليمين ما اصحاب اليمين
 واصحاب المشه ما اصحاب المشه والسابقون السابقون اولئك المقربون وان جاء فاما ان
 كان من المغربين نزع وزحان وجه نعيم ولما ان كان من اصحاب اليمين وسلاو كما من اصحاب
 اليمين واما ان كان من الكهين الضالين فكل من صميم ونصفيه فيهم بعد اذ انهم صميم
 وقال تعالى منهم ظالم لنفسه ومنهم مقصد ومنهم سابق بالخير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ادس ان الله في الذين حال الانسان والحفنين وجعل صنف السعدا اربع درجات
 في قوله تعالى فاولئك مع الذين اتع الله عنهم من النبيين والصديقين والشهداء
 والصالحين الخلق بعد النبيين الصديقين ووصف سبحانه اوباد الذين هم
 اولياكم بان لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وانه سبحانه وتعالى اعلم
 وقال شيخ الاسلام ابو العباس بن تيمية ودرت الله فيهم ان لا يوردوا من غيرهم
 بالحق دون سائرهم بسوسه ما يورد في الدنيا من ان قال من من المقربين ورسوله صلى الله عليه وسلم
 انفس من ان اشرا من علم بعد ما ناسه وقسمه من النبي في هذه الايام من سائر الامم من

باصول

من «الكواكب الدراري» (مج ٣٩) بالظاهرية [٥٦٧]

الذي يصير به وبها التي يطمئن بها وزجر التي يستحي بها في بيعته ويبيصر ويحشر في بيئته ولن يتواحل عظمته
وليس استخاد في الاعتداء كما ترددت قرينة ابنا فاطمة ترددت من بين من غلب عليهم الموثوق بالرسالة
ولا يورثهم لو لم يات الله في الغالب جميع غنم من حيث ابوابها ولا في موضع الاستصحاب والظن والاحتياط
من الحكماء على حاله ولا الاصول وغيرهم من غير ذلك وعقودهم من علم يتبع عقودهم بل يفقه بتدبرهم قرائنا لهم من اجل
القرار والتعداد والله تعالى اعلم والعصاة الى الامان والهدى ودين الحق وما يدخل في ذلك من العلم
النافع والظلم الفاضل هذا الامان مذكور في قوله هو اول ما اوحى الله عليه صباه وامره به وتقررت ذلك بانقاذ من
العقود كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن اذا مات لم يمت حتى يشهد بان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فانما
ذلك يتصل به من امامه واوليائه والباقي والكل ما لم يسل الى الامان كما قال في قوله تعالى انما اتوا الله بقران من قبلهم
اول ما يحرم المشركه وان الله لا اله الا الله وان الله اعلم بالصواب وان الله اعلم بالصواب وان الله اعلم بالصواب
ان اصل الاسلام وان ياتوا به فاعلموا ان الله اعلم بالصواب وان الله اعلم بالصواب وان الله اعلم بالصواب
وتعدوه في المباح وديونهم المحضوم الالهة وان كان ذلك من الغنم دخلت في الامان وان كان لم يكن في
دونه فله في طاهر الاسلام دون كل الامان ان كانت تعاقب قامت الاثر في سائر النصوص ولكن قوله ان الله اعلم
وكان هذا ان اصل الدين في تلك الامم دعاة الذين دعاوا وتامروا وهدواهم الغاروان من اجل الخوف والطمع
والاشيا كما قال تعالى ساقوا الذين كفروا من ربه وذبحوه كراهة من الله وان الله اعلم بالصواب وان الله اعلم بالصواب
ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في المشاعر في قوله تعالى انما اتوا الله بقران من قبلهم اول ما يحرم المشركه
ان الله واوليائه في الامن وقال تعالى انما اتوا الله بقران من قبلهم اول ما يحرم المشركه
هم عربون والذين كفروا من اهل الكتاب ان الله اعلم بالصواب وان الله اعلم بالصواب وان الله اعلم بالصواب
رسوله يعمون عليكم ان في صدوركم لما انجس هذا ما لو شهدنا على الشك في ما قال تعالى وان الذين كفروا في الابل
رسول من نزل عليهم ان ربه من ربه في هذا الفناء والباطل قال تعالى انما اتوا الله بقران من قبلهم
عدو فاما ان الله اعلم بالصواب من هذا الفناء والباطل قال تعالى انما اتوا الله بقران من قبلهم
نحو قوله من جنتهم من قومك فبعث جنودك مع النبيين وانهم لو اذعنوا لولا انهم انزلوا
من السماء جبال من الحديد وانهم لو اذعنوا لولا انهم انزلوا من السماء جبال من الحديد وانهم لو اذعنوا
انهم لو اذعنوا لولا انهم انزلوا من السماء جبال من الحديد وانهم لو اذعنوا لولا انهم انزلوا من السماء
جبال من الحديد وانهم لو اذعنوا لولا انهم انزلوا من السماء جبال من الحديد وانهم لو اذعنوا لولا انهم
انزلوا من السماء جبال من الحديد وانهم لو اذعنوا لولا انهم انزلوا من السماء جبال من الحديد وانهم
لو اذعنوا لولا انهم انزلوا من السماء جبال من الحديد وانهم لو اذعنوا لولا انهم انزلوا من السماء

من «الكواكب الدراري» (مجم ٣٩) بالظاهرة [٥٦٧]

على ان العليم من جميع الطوائف المعتبرة والمنسوبة والمنسوخة وغيرهم أهل الخطاب فان الرسول فيهم هو النبي صلى الله عليه وآله والذين طرق العبادات والعبادات والاحوال واللبس واللباسات
من جميع الطوائف المتروكة والتصور والمنقولة والتعمير والمنسوخة وغيره بان الله سبحانه هو المبتدئ
وسواء من خلقه من سائر ذلك ذلك ان الله عز وجل هو المبدأ والعلو والعلو ان الله سبحانه هو المبتدئ
وغيره من ذلك وهذا الاصل فيهم المومنون جملوا وانما ولكن قد يفتنهم بتفصيل ما يسمونه من قول
ذو الانيان والانيان ذوى الاحوال ذوا امره ذوى العلم والارادة تدل على كونهم مخلصين من الله سبحانه
مراون الاضافة وسواء من الفرج والظالمين انما ما تراهم في ذلك من نفسهم في الحق والظالم والظالمون
قد احدثوا اهلنا واقوا الاوهما لا ذكوا الا في الدنيا، واحال يفتنوا بسبب تفصيل كما هو واقع في اهل الجرد
والعلم واهل الاصوات والعلو وتجدهم لا يتفكرون في بعض ما سمع من لسان الحق والعكس حتى اهل الجرد والظلام
يخصونهم اجدد والاوقات والعبادات واهل الاصوات فالاهل في حضور النظر والقدرة والظلمة والظلمة
في ظل ذلك في سورة كريمة الله وسوره ويرهاها الله وسوره في سورة كريمة الله وسوره وذلك لان اهل الجرد قد احدثوا
حرفوه وكلامه لا في الله وسوره وان كانت تدين واهل الاصوات فالاهل احدثوا اصواتهم وانما لا اله الا الله
وسوره وان كانوا انما وليس معنى كرمه مما كان يعطى في الله والرسول ذلك في راجع باهلا تفصيل
وسعد انما اهل الدعاء والامان والهجوع والابواب والارباب فقال اهل الدعاء سفا على وجه دعاء والتوجه الى الله
من الله والتمتع بالخير في سبيل الله الاستغناء عن الله الالهون للعلوم الطائفة من اسرارها وبرهانها
في سبيل الله العلم والتمتع في سبيل الله عظم ورضه على الله والملك هو العارون مشهور بهم ثم جسد رسول
رضنا ثم كرمه تعظيم خالوس في الله ان الله عز وجل عظيم وقال ان الله ان الله هو الله وسواء الله عز وجل في سبيل
سواء اوله من جهانه وهذه الله سبحانه عظمه في حق الله عز وجل في حق الله عز وجل في حق الله عز وجل
واعتبارنا في جميع كل من اصدق معين ذلك في يوم القيمة وذلك لان لفظ الحق براد في جميع الوطن لغير المصنوع
جميع ما في العرش كانت في العرش عز وجل في الله عز وجل في الله عز وجل في الله عز وجل في الله عز وجل
انتهى هذا سرور في حجة التي جرد من اناس وهذا المعنى حيث الامانة وذلك من محمد
سأني الله عز وجل في حجة التي جرد من هذه الامانة وهذه الامانة في حجة التي جرد من محمد
انتهى في حجة التي جرد من حارة وبالله والله اعلم بالصواب في حجة التي جرد من محمد
كان انها جردت الى في حدة الوصف لخصا به الامانة وقد مر ان الامانة والاهل خصوصا انما الله عز وجل
انصارهم انما الله عز وجل في الله عز وجل انما الله عز وجل في الله عز وجل في الله عز وجل في الله عز وجل
الارادون من انصار الله وهذا احد قولها بالاراد من اسوا هذا في حجة التي جرد من محمد
ما في حجة التي جرد من حارة وبالله والله اعلم بالصواب في حجة التي جرد من محمد
وهذا ان يستمر الله وسوره في حجة التي جرد من حارة وبالله والله اعلم بالصواب في حجة التي جرد من محمد

من «الكواكب الدرارية» (ميج ٣٩) بالظاهرية [٥٦٧]

يقولون ما نعلم به الا انهم يقولون نعمة كما نعلمه الذين
 سموا اذ ليس عندكم لله نعمة خسر بها للمؤمنين دون
 الا انهم اضلوا بل في العلم الذي سموا وهو ما
 يتبين من اذلة الشرح والاعتقاد وما خلقه من القدر
 والالفاظ وان كان احد من اهتدى بنفسه بغير نعمة الله
 عاقبة من الله والماضي من نفسه بغير حد ان نفسه
 من الله وكذلك ليس للنبوية هي في حياها على
 المشوا والذين كانوا واحوالا من اجل الالفاظ وما
 زادوا في الشاخص في نوحنا من الالفاظ وان كانوا
 الا انهم على الحق في غير ما يورد من الشاخص كما هي
 على ما ياكلدون في هذا ان اية السنة فيهم من
 في ذلك ولا يفرقون الا في تطرد وتزوم السنة الحياتية
 وان ما يورد في كل مقال كثير من اوله ليس في كل
 زكاه في نعمة النبوية كما ليس في عليه نعمة وبقية حكمة
 اذ الذل في التعقبة لنا الا في منها ليست من ذل الطبع
 للتصوم ولكن في غير احد البشعة ثم يتلوه في
 يعذبه طلالا والاعادة كانت هذه لانها سبب العذاب
 وعقابه كما قال تعالى انما على اهلها واولادها

في قوله
 ما نعلم به

في قوله
 ما نعلم به

طاعة الله وقد فعل فيه بفضيلة الله فلا يوصف
بواحد من الاضرب

في طاعة الله
والله اعلم
بالحق

فمقتضى تقليده بالتمية عبارة الجامعة الاعظم
حجراً من عمره يوم المديح لعلنا نرى يوم الثاني سنة ١٢٨١
الانسان يصعد على يد من يرفع الالهة المنفق
وكثيره من يومه فيم اسعاهه واحول
واعظم وعلى سنة علي بن ابي طالب يوم
استلمت قبيل الفجر

٧٧٨


من مجموعة في الظاهرية [٣٨٧٣ عام]

لسم الله الرحمن الرحيم سل الله واجناسه جرد مسعود وجفاه والمبعضه ولو كان محروما
 فهل يجوز له ان يصل في القران وما قدره الله الاصل في ذلك ان لا يكون له ان يصل في القران
 شي من ذلك وعن السلوك الصالح فاذا كان في بعض احواله جازيا وما عايناه
 او يخاف الضرر بانتميمه كحجته يجوز له ان يصوم من الخيرات لا يصوم منهم
 بل يرضى ولا كره وهو الخفاء كما يصوم في الايام من غير ان يصوم الا من اراد من الارحام والاهل
 الصالحه وما يوافق الله المسلم في ذلك على ذكره انما من كان له ان يصوم من الخيرات
 وعده اجادا ونحوه من ربه صلى الله عليه وسلم مما عايناه من بعض الصالحين
 اتعب فهو وعمره ممتد على ما كان يصوم في الايام التي كان يصوم فيها
 نعمه الذي قاله صلى الله عليه وسلم انما كان يفعل هكذا او صامت بدله ارضى
 واحدة فهو به وجهه ولا يفرد ربه عن غيره من الصالحين الذي هو عليه
 الصالحين عن ربه ولا يرضى الله من الصالحين بل يرضى الله من الصالحين
 لما روي عن رجل اخذ من الفوم لم يصل في الايام التي كان يصوم فيها
 كنت حيا فاحببهم ان الصيام الذي يلقونه لما انى بالانصاف وقد خا
 فاعتقل وحدثني اني اذ رايت الصيام الحيا رفته ان الصيام الذي هو
 الما ذكروا به في الما عشرين الا اوجدنا الما فامسكنا في ذلك في الايام
 وحدثت عن رجل اعطى الما عشره من الفوم من الفوم في عزمه في الايام
 الحيا بنى عليه باوده فحتمه في الايام من غير ان يصوم في الايام
 وذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فامر عليه وحده صاحب الفوم من الفوم
 الناس بالاعتقال حتى يات ذلك فذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ففعلوا
 شأنوا اذ لم يعطوا فانما نصف العي التحوال وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وان سمعوا ذم من الصيام من الصيام ولكن خالفوا في ذلك في الايام
 واذا سارع الصيام في سري ذلك الى كتاب الله من سري ذلك في الايام
 الكتاب والسنة قد راى على يد من سري ذلك في الايام على ذلك في الايام
 سارعوا في حده الصيام الذي مع الصيام فالحكم هو في الايام من صا او
 كان من جافان ريادة المرض ريادة الايام او هو الذي هو الصيام
 كما قالوا اصل ذلك في فطر المرض وهو ذلك وهو الذي هو الصيام
 حسمه والسماعي في قول في قول هو ان يخاف هلال الفوم او بعض
 اعضابه وما روي عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى انما افطنا

من مجموعة في الظاهرية [٣٨٧٤ عام]


فصل بعد في الخبر والسر قول الساجد وسئل لا جده بها فاجده على الرواس على
وتمول معه وقيل بعد في الخبر من السر قول الساجد وهو انما قيل الاذنين
لا اعان في الخبر لان الشعرة اعم اعلى من ساجد الماني السراج المبرس
او الجرح انه بعد له امر انه ذكر قوله اذما ليقول الظاهر من قوله
تعلوها على الوجه الذي امرت اذما بل قال الذي صلى الله عليه وسلم علم انهم اعلم انهم لم
فكر وتصرف من طرف من العدر والمازاد المضاف من صلوات الله
والسليم على الخاص الذي هو من بعض الصلوات التي لا تكسر ولم يوزع فيها
الصلوة التي يتلى بها لو اياها فتميزت من بالصورة وقد افاضت في
الحاضر في يومها بالصورة الاولى فقط ما ساها واما من صوره واهل
الظاهر صوره اجد ولكن است بالصورة في يومه وشبه الخبر في
فان يومه في صلوات خمس اوجه فلو امرت بالفضل كانت امرت في
من زاد في بعض صلوات وهذا خلاف الواجب فهو ان امرت في
باله في يومه من بعد امرت في بعض الصلوات في بعض الفضا وهو خلاف
بدي فاسوا منه فعلم ان لشروع في الحاضر في يومه كما امرت في
فبعد الصلاه السجدة وما ليج على السجدة اذا انزل امرت بها معها استعملت
فمن صل الصلاه استعملوا انما في الصلاه التي هي في اولها من الاعمال
تعد امرت في وقتها الى الترتيب فان المعنى في الصلاه من كاد
امرت من امرت في الترتيب وقد امرت بالصلاه في وقتها في كاد
وهي من الاعمال التي لا تدور في الامر الا في بعض من الصلاه في وقتها
ليس بعد الصلاه على ان امرت في الصلاه في وقتها في كاد
فالسجدة في وقتها في الصلاه في وقتها في كاد
الكل في الصلاه في وقتها في الصلاه في وقتها في كاد
من جات في الصلاه في وقتها في الصلاه في وقتها في كاد
و افضل في وقتها في الصلاه في وقتها في الصلاه في وقتها في كاد
في وقتها في الصلاه في وقتها في الصلاه في وقتها في كاد
في وقتها في الصلاه في وقتها في الصلاه في وقتها في كاد
في وقتها في الصلاه في وقتها في الصلاه في وقتها في كاد
في وقتها في الصلاه في وقتها في الصلاه في وقتها في كاد
في وقتها في الصلاه في وقتها في الصلاه في وقتها في كاد
في وقتها في الصلاه في وقتها في الصلاه في وقتها في كاد

من مجموعة في الظاهرية [٣٨٧٤ عام]



«فصل في أنه ليس في القرآن لفظة زائدة لا تفيد معنى»

بداية نسخة جامعة السند بباكستان [٣٦٣٧٨]



نهاية النسخة بجامعة السند [٣٦٣٧٨]